

قرار رقم (٢٢٤) لسنة ٢٠١٠

بتاريخ ٢٠١٠/٥/٢٠

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات غير المصرفية.
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٤٩) لسنة ٢٠٠٩ بتفويض السيد الاستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في الإعتماد والموافقة على القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة.
وعلى قرار الهيئة المصرية للمراقبة على التأمين رقم (٢١٩) لسنة ١٩٩٢ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة حلوان للأجهزة المعدنية (مصنع ٣٦٠ الحربي) برقم (٤٣٤).
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق.
وعلى محضر إجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المذكور المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/٣/٣١.
وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة (٢) المؤرخة ٢٠١٠/٤/١٣.

"قرار"

مادة أولى: تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة حلوان للأجهزة المعدنية (مصنع ٣٦٠ الحربي) اعتباراً من ٢٠١٠/٣/٣١.



٤٦٠٧٦

مادة ثانية : تشكيل لجنة التصفية من السادة :

١. السيد / أمين عبد المنعم أمين (رئيساً)
 ٢. السيد / محمد عبد الحي خلف الله (عضواً)
 ٣. السيد / أشرف زايد محمد (عضواً)
- وللجنة الحق في الاستعانة بمن تراه لإنهاء عملية التصفية .

مادة ثالثة : مدة التصفية ثلاثة شهور من تاريخ صدور هذا القرار.

مادة رابعة : تحدد مصروفات التصفية بالمصروفات الحتمية بحد أقصى ١٠٠٠٠ جنيه (فقط عشرة آلاف جنيه لاغير).

مادة خامسة : يؤول صافى أموال الصندوق إلى الأعضاء في تاريخ الحل أو التصفية ويوزع عليهم ناتج التصفية بنسبة مساهمة كل منهم.

مادة سادسة : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار.

نائب رئيس الهيئة

عادل منير (د . عادل منير)



٤٦٠٧٦

صدر في : / / ٢٠١٠